بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة العدل
[٢٧٧]
شعبة التعاميم



الرقم: ١٣/ت/٣١٩٢
التاريخ ١٤٢٨/٨/٨هـ
المرفقات .....
الموضوع: .....

تعميم قضائي
على كافة المحاكم

فضيلة / **سلمه الله**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :-

فنظراً لعدم تصديق بعض المحاكم المختصة على وثائق عقود النكاح الصادرة من مأذوني عقود الأنكحة التي تم إجراؤها بعد إيقاف المأذون بناء على التعميم رقم ١٣/ت/٢٥٦١ وتاريخ ١٤٢٦/١/٧هـ.

وحيث إن التعميم المذكور نص في فقرته الثانية بأن : [على المحاكم سرعة الرفع بطلبات المأذونين التابعين لها ويحملون المؤهلات الجامعية ذات التخصصات الشرعية أو الجامعية ذات التخصصات الأخرى أو الثانوية كحد أدنى بعد استكمال جميع الإجراءات النظامية وإبداء مرئيات رئيس أو قاضي المحكمة].

كما أن التعميم رقم ١٣/ت/٢٩٣٣ وتاريخ ١٤٢٧/٧/٢٥هـ حدد الآلية التي يتم من خلالها معالجة وضع مأذوني عقود الأنكحة الذي يحملون رخصاً قديمة ولا تنطبق عليهم اللائحة من حيث تدني مؤهلاتهم العلمية أو عدمها ، وذلك عند وجود الحاجة إليهم لعدم الكفاية في المناطق التي يتبعونها.

فإننا نرغب إليكم الإطلاع وتطبيق مقتضى المادة (٢٦) من لائحة مأذوني عقود الأنكحة فيما يخص المأذونين الذين لم تصدر لهم رخص جديدة من الوزارة ، وذلك بإيقافهم وسحب ما لديهم من ضبوط ، والنظر في معالجة وضع من لم يتم الرفع عنه بما يتفق والتعميمين المذكورين. والله يحفظكم ،،،

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٨٨٧

التصنيف : النكاح والمأذونية

صورة لـــــ :
= لمكتبنا
= فضيلة وكيل الوزارة للشؤون القضائية
= فضيلة وكيل الوزارة المساعد للشؤون القضائية المكلف
= فضيلة مدير عام الادارة العامة لمأذوني العقود والأنكحة للاعتماد
= فروع الوزارة لإبلاغ موجبه للاعتماد.
= مركز الوثائق مع المسودة

= فضيلة وكيل الوزارة
= فضيلة المستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للمستشارين
= سعادة مدير عام الشؤون الإدارية والمالية
= رئاسات المحاكم للاعتماد وإبلاغ موجبه للاعتماد
= شعبة التعاميم مع الأساس
(٢٨/٥٢٤٩٩ في ١٤٢٨/٦/٥هـ)

الفالح